

الملك عبدالعزيز آل سعود  
جمعية الدعوة والإرشاد  
وتوعية الجاليات بساحل الجعافرة  
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية  
القطاع غير الربحي برقم (٣٠٥٣)



الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

## سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر

لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات  
بساحل الجعافرة

[1]

جازان - محافظة صبيا - قرية العرضة - طريق صبا قوز الجعافرة - تليفاكس : ٠١٧٣٢٨٤٥٣٣

للتواصل : 0507776319 - 0506270030 dawah\_jaafara dawwah.sahil

الحساب العام SA6915000999121485840013 الحساب العام SA8480000221608010293333

الحساب العام SA5305000068201446300000 الحساب العام SA5180000221608010999020

إفطار ودعوة SA4780000221608010923335

www.dawah-jaafarh.sa dawah-jaafarh@hotmail.com



## سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر

### مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع الى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات الجمعية.

### النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات وما منحها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

### البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه

### أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع:

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

1. يتاح استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال 24 ساعة من استلام التبرع.
2. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحويل التبرع اليه.
3. يتم الاستبدال بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الاستبدال.

### ثانياً: سياسة الاستبدال حسب سياسة الجمعية:

يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر الا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية:



الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

1. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.
2. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه الى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب ارجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية.
3. في حال عدم القدرة للوصول الى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر.

#### اعتماد مجلس الإدارة:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته (السادسة) المنعقدة بتاريخ (27/05/1445هـ) الموافق (11/12/2023م) وتحل هذه السياسية محل جميع سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر الموضوعت سابقا.